اثر الانظمة الانتخابية على فاعلية السلطة التشريعية

ا.م.د. قتادة صالح الصالح*

جامعة ذي قار / كلية القانون*

Lawp1e218@utq.edu.iq

الملخص :

تعد الأنظمة الانتخابية من العوامل الحاسمة التي تؤثر على أداء السلطة التشريعية في أي نظام سياسي. يهدف هذا البحث إلى استكشاف العلاقة بين الأنظمة الانتخابية وفاعلية الأداء التشريعي، من خلال تحليل كيفية تأثير التصاميم الانتخابية المختلفة على التمثيل السياسي، والمشاركة الشعبية، واستقرار الحكومات. سيتم تناول عدة أنواع من الأنظمة الانتخابية، مثل النظام الانتخابي النسبي، ونظام الأغلبية، سيتناول البحث أيضًا دور هذه الأنظمة في تعزيز الشفافية والمساءلة، وكيفية تأثيرها على قدرة البرلمان في سن التشريعات ومراقبة الحكومة. وسيتضمن البحث أيضًا توصيات لإصلاح الأنظمة الانتخابية بما يعزز من أداء السلطة التشريعية ويضمن تمثيلًا أفضل للمواطنين. يهدف هذا البحث إلى تقديم فهم شامل للعلاقة بين الأنظمة الانتخابية والفاعلية التشريعية، والمساهمة في النقاش الأكاديمي والسياسي حول تحسين النظم الديمقراطية.

الكلمات الدالة : الانظمة الانتخابية ، التمثيل السياسي، السلطة التشريعية ، التمثيل النسبي.

The impact of electoral systems on the effectiveness of the legislative authority

Assistant Professor Dr.Qutada saleh finjan*

Dhi Qar University / College of Law*

Abstract:

Electoral systems are crucial factors that affect the performance of the legislative branch in any political system. This research aims to explore the relationship between electoral systems and the effectiveness of legislative performance, by analyzing how different electoral designs affect political representation, popular participation, and the stability of governments. Several types of electoral systems will be discussed, such as the proportional electoral system, the majority system.

Key words: Electoral systems, political representation, legislative authority, proportional representation

المقدمة

اولا : موضوع البحث

ان عملية اختيار النظام الانتخابي ، هي من اهم القرارات السياسية لأي دولة ، كونه الوسيلة التي يمارس فيها الشعب حرية الاختيار ويعبر المواطن فيه عن رايه بواسطتها . ان شكل النظام الانتخابي يؤثر بجوانب اخرى في الحياة السياسية ، خاصة فيما يتعلق بتشكيل الاحزاب السياسية . كما له تاثير هام على مسالة مدى وثاقة الارتباط بين المواطنين والقوى السياسية المتواجدة في المشهد السياسي للدولة ، وهل هذا الارتباط كاف لمطالبتهم بالمسالة والنيابة والاستجابة الحقيقية لإرادة الناخبين . وتصمم الانظمة الانتخابية لتحقيق ثلاث وظائف مهمة هي :

اولا : ترجمة اصوات الناخبين الى الفوز بمقاعد البرلمان

ثانيا: وسيلة شعبية يستطيع الشعب بواسطتها محاسبة ممثليه المنتخبين

ثالثا– خلق التنافس على السلطة بطريق واضح ومميز بين القوى السياسية عن طريق اعتماد برامج هادفة تجاه ناخبيهم والالتزام بتنفيذها .

العملية الانتخابية هي ممارسة سياسية تقوم عليها مصلحة الدولة والمواطن اذ تمر بمراحل عديدة يتمخض عنها في النهاية تحديد الممثلين المعبرين عن الجماعة التي تكون قراراتها ذات اثار حاضراً ومستقبلاً ،. وكما قيل ان بقاء الحال من المحال فالانسان لا يبقى على حاله اذ يتغير بتغير الظروف المحيطة به وهذا ما يحدث لممثل الجماعة فكثير ممن يتولون السلطة تتغير وجهة نظر ناخبيهم فيهم لانهم يصبحون معبرين عن مصالحهم الخاصة ويفترض بهم ان يعبروا عن صالح الجماعة وهذا ما يحتم ضرورة تغييرهم لهذا قيل بوجوب ان تكون الانتخابات دورية وموضوع الانتخابات من المواضيع المهمة وصحيح ان كثيراً من الكتاب تناولها في شروحاتهم ضمن صفحات كتبهم الا انهم لم يعطوها حقها واهميتها ودورها في استقرار النظام الحاكم .

ثانيا : اهمية البحث

تتضح اهمية البحث في تاثير النظام الانتخابي على عمل السلطة التشريعية ، وقدرتها على القيام باختصاصاتها ، يرتبط بعدد الاحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات ، وما تستحوذ عليه من مقاعد في البرلمان ، ومن عنا يظهر تاثير النظام الانتخابي على الاغلبية البرلمانية والمعارضة البرلمانية على حد سواء . باعتبار ان النظام الانتخابي يعد من اهم العوامل المؤثرة في التعددية الحزبية

ثالثا : اشكالية البحث.

ان اشكالية البحث تتمثل في العلاقة القائمة بين النظام الانتخابي المطبق في الانتخابات النيابية واداء السلطة التشريعية ، ويظهر لنا سؤال حول مدى تاثير النظام الانتخابي في عمل السلطة التشريعية .ومن هذا السؤال تتفرع الاسئلة الفرعية الاتية :

ماتعريف النظام الانتخابي ؟وما انواع النظم الانتخابية ؟. وكيف تتكون السلطة التشريعية وماهي اختصاصاتها ؟ وماهو تاثير النظام الانتخابي على اداء السلطة التشريعية ؟

رابعا : اهداف البحث .

الهدف من هذه الدراسة بيان اثر النظام الانتخابي على اداء السلطة التشريعية سواء كان ايجابيا ام سلبيا .

خامسا : منهجية الدراسة

اعتمدنا في كتابة هذا البحث على المنهج الوصفي والتحليلي والمقارن

سادسا : هيكلية البحث .

قسمنا هذا البحث على مبحثين : الاول جاء بعنوان الاطار المفاهيمي للنظام الانتخابي والسلطة التشريعية . اما الثاني فقد جاء بعنوان تأثير النظام الانتخابي على اداء السلطة التشريعية

المبحث الاول

الاطار المفاهيمي للنظام الانتخابي والسلطة التشريعية

من اجل اعطاء تصور متكامل للبحث ، ارتأينا ان نخصص المبحث الاول منه لبيان مفهوم النظام الانتخابي ، ومفهوم السلطة التشريعية وذلك في المطلبين الاتيين :

المطلب الاول

مفهوم النظام الانتخابي

لم يتفق الفقهاء على تعريف مانع جامع لمصطلح النظام الانتخابي ، الا انهم اتفقوا على مضمون واحد للنظام الانتخابي . يتمثل في ترجمة اصوات الناخبين التي يدلون بها لصالح المرشحين في الانتخابات ،الى مقاعد نيابية . ويمكن تعريف النظام الانتخابي بانه : "وسيلة تعمل على ترجمة اصوات الناخبين الى مقاعد تمثيلية وتوزيعها بين الفائزين " [1]. يتضح لنا من هذا التعريف ان وظيفة النظام الانتخابي تقتصر على تحديد الفائزون في الانتخابات وفقا للأصوات التي حصلوا عليها في الانتخابات . تختلف الدول فيما بينها في اعتماد النظام الانتخابي ، لان تحديده يستند على اعتبارات سياسية وتاريخية واجتماعية . ويوجد حاليا ثلاث نظم انتخابية اساسية ، وهي : نظام الاغلبية ، ونظام التمثيل النسبي ، والنظام المختلط . وكل نظام من هذه الانظمة الثلاث يقسم على انواع اخرى من النظم الانتخابية [2] .

الفرع الاول

تعريف النظام الانتخابي

يتكون مصطلح النظام الانتخابي من مفردتين هما : النظام ، والانتخاب . يقصد بالنظام " مجموعة من العناصر المادية وغير المادية منظمة على نحو ترابطي لتحقيق هدف معين " . اما الانتخاب " فهو وسيلة من وسائل تداول السلطة " . ويمكن تعريفه كذلك " اختيار الشعب للأشخاص الذين يتولون السلطة نيابة عنه " .و البعض عرفه : " مكنة المواطنين الذين تتوفر فيهم الشروط القانونية للمشاركة في عملية اختيار الحكام "[3]. ويمكن تعريفه بانه ": النظام الانتخابي : (مجموعة احكام تنظيمية لها تأثير مباشر في تحويل الاصوات الى مقاعد)[4].

---

[1] - سامر حسين فاضل ، اثر النظام الانتخابي في المشاركة السياسية ،رسالة ماجستير ، جامعة بابل ،كلية القانون ، 2020 ، ص4.

[2] - د. علي عبد الرزاق ، الانتخاب اهم وسائل تعبير المحكومين ، مجلة الحقوق، الجامعة المستنصرية ، العدد الاول ، السنة الاولى ، 2006، ص76.

[3] - د. عصام الدبس ، النظم السياسية ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ،عمان ، 2010 ،ص16.

[4] - مشروع ادارة الانتخابات وكلفتها(ايس) الموقع على شبكة الانترنيت www.pogar.org

وقد اختلف الفقه في بيان الطبيعة القانونية للانتخاب ،اذ ذهب اتجاه الى اعتباره حق شخصي ،ومن انصار هذا الاتجاه الفقيه جان جاك روسو الذي يرى بان : " التصويت حق لا يمكن انتزاعه من المواطنين " .وهم بذلك يستندون الى مبدا سيادة الشعب ، الذي يرى ان السيادة مجزاءة بين افراد الشعب [1]. بينما ذهب اخرون الى اعتباره وظيفة اجتماعية ، ويرون ان الانتخاب يقتصر على فئة معينة تتوفر فيهم شروط خاصة ، وتستند هذه النظرية الى مبدا سيادة الامة الذي يرى ان الامة شخصية معنوية مستقلة عن افراد الشعب المكون لها ، فالسيادة وحدة واحدة غير قابلة للتجزئة وهي ملك الامة التي تعبر عنها بواسطة ممثلين عنها تقوم هي ذاتها بتحديد الافراد الذين يتولون اختيار ممثليها [2]. وراى اخرون بان الانتخاب مكنة قانونية ، ويرى انصار هذا الاتجاه بان التكييف القانوني الصحيح للانتخاب هو سلطة او مكنة قانونية تمنح للناخبين لغرض تحقيق المصلحة العامة [3] .

الفرع الثاني

طرق ممارسة الانتخاب

تختلف طرق ممارسة الانتخاب باختلاف زاوية النظر اليه ، فعند النظر اليها على اساس اختيار الناخب للمرشح فانه يقسم الى انتخاب مباشر وانتخاب غير مباشر ، ويكون الانتخاب مباشرا عندما يختار المرشح الناخب دون وسيط. ويكون غير مباشر عندما يقوم الناخب باختيار مندوب يقوم بانتخاب الحاكم . وعند النظر اليه من جانب كيفية التصويت فانه يقسم الى انتخاب فردي اي يقوم باختيار شخص واحد ، وانتخاب قائمة اي يقوم الناخب باختيار قائمة او لائحة تضم مجموعة مرشحين .

المطلب الثاني

تعريف السلطة التشريعية ووظائفها

تعتبر السلطة التشريعية في الوقت الحاضر أهم السلطات في الدولة، فهي السلطة التي تقوم بعمل القوانين أي بوضع القواعد العامة الملزمة للأفراد[4].

[1] - د. حميد حنون خالد ، مباديء القانون الدستوري وتطور النظام الدستوري في العراق ،دار السنهوري ، بغداد ، 2013، ص53.
[2] - د. ابراهيم عبد العزيز شيحا ، مبادىء الانظمة السياسية ، الدار الجامعة للطباعة والنشر ، بيروت ،1982 ، ص32
[3] - د. فؤاد العطار ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار النهضة العربية ،1966 ص390
4- د. عبد الكريم علوان: النظم السياسية والقانون الدستوري، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2010، ص167.

الفرع الاول

تعريف السلطة التشريعية

عرفت السلطة التشريعية " بأنها السلطة المنتخبة من قبل الشعب تستمد قوتها وشرعيتها من قبل الشعب، وهي بالتالي تكون السلطة العليا أو السلطة الأولى من حيث المستوى. ونظراً لأهمية هذه السلطة يرى منتسيكو ضرورة توزيعها بين مجلسين أو هيئتين"[1].

والسلطة التشريعية هي هيئة تداولية لها سلطة تبني القوانين. وتعرف الهيئات التشريعية بتسميات عدة منها (البرلمان)*، الكونكرس، الجمعية الوطنية، مجلس الشعب، مجلس النواب...الخ.[2]

ومع ذلك فإن السلطة التشريعية ليست السلطة الوحيدة التي تستطيع سن القوانين فقد تضع بعضها السلطة التنفيذية، ولكنها في هذه الحالة لاتسمى قانوناً وإنما تسمى (مرسوم بقانون) ، وعليه فالقانون هو من عمل السلطة التشريعية وحدها في حين يعتبر المرسوم بقانون من إختصاص السلطة التنفيذية[3] .

وتتألف السلطة التشريعية في أي نظام سياسي ديمقراطي من أعضاء منتخبين من الشعب، ويشترط فيهم شروط معينة أبرزها (الوطنية، الأهلية، السن)[4].

كما تختلف الدول فيما يتعلق بتنظيم الهيئات النيابية، فمنها من يتولى السلطة التشريعية فيها مجلس واحد يسمى نظام المجلس الفردي، في حين يتولاها مجلسان في دولٍ أخرى، وتسمى نظام المجلسين.

وتقوم أنظمة الحكم النيابي أو السلطة التشريعية على أربعة أركان أساسية هي[5]:

1- برلمان منتخب من الشعب ويباشر سلطة فعلية.

2- تأقيت عضوي البرلمان بمدة معينة.

3- النائب يمثل الأمة بأسرها.

1- د. جواد الهنداوي: القانون الدستوري والنظم السياسية، ط1، العارف للمطبوعات، بيروت-لبنان، 2010، ص140.

2- من ويكبيديا الموسوعة الحرة السلطة التشريعية على موقع الأنترنيت http://arwikipedia.org

3- د. شمران حمادي: النظم السياسية، شركة الطبع والنشر ذ.م.م ، بغداد ، ص28.

4- ثروت بدوي: النظم السياسية، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1975، ص72-ص-73.

5 د. إبراهيم عبد العزيز شيحا: القانون الدستوري والنظم السياسية، الدار الجامعية، القاهرة، 1996، ص367-ص370.

4- أستقلال العضو عن جمهور الناخبين .

الفرع الثاني

وظائف السلطة التشريعية

تؤدي السلطة التشريعية العديد من الوظائف والواجبات، التي تتراوح مابين الوظيفة الأساسية وهي سن القوانين وكذلك صنع ورسم السياسة العامة، وتؤدي وظيفة المراقبة بمعناها العام، ومعناها الخاص المرتبطة بالرقابة على ميزانية الدولة، ورسم خطوط موازنتها المالية. وبصفة عامة يمكن تصنيف وظائف الهيئة التشريعية إلى ما يلي:

أولاً: الوظيفة التشريعية:

تعد الوظيفة التشريعية صلب عمل السلطة التشريعية، فهي التي تجعل البرلمان من اهم سلطات الدولة بإعتبارها ممثل الأمة والمعبر عن نبضها، ولأنه الذي يسن القوانين ويعدلها ويلغيها ومن الضروري موافقته على كل المشروعات بقوانين التي تقدمها إليها السلطة التنفيذية، بل وعلى المعاهدات الدولية التي تبرمها السلطة التنفيذية إضافة إلى أن السلطة القضائية لا تطبق إلا القوانين التي تقرها السلطة التشريعية[1].

وحيث أن هذه الوظيفة التشريعية نبرز ناحيتين أساسيتين لتبيان عملية صنع القانون بواسطة السلطة التشريعية والتي تحدد في عملية إقتراح القانون، ومن ثم تبني مشروع القانون. فبالنسبة لقتراح القانون تظهر دراسة مصدر إقتراح القوانين في أكثر الدول، بأن منشأ هذه القوانين ليست برلمانية وإنما حكومية، في أغلبية القوانين التي صودق على تشريعها ولهذه الظاهرة أسباب عديدة، منها:

1- التعقيد الفني لبعض القوانين التي تستوجب وجود أجهزة كفوءة ومتمرسة ذات تقنية عالية تفتقدها الجهات البرلمانية.
2- التحفظ على أعطاء بعض الصلاحيات التشريعية للبرلمان فيما يتعلق بمشاريع القوانين التي لها طابع صرف أو إلغاء دخل للمصالح العامة[2].

ثانياً: الوظيفة الرقابية:

1 د. محمد حسين: أدوات الرقابة البرلمانية في النظم السياسية، على موقع الأنترنيت http://www.eaddla.org

2- د. حسان محمد شفيق العاني: الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة، العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، 2007، ص333-ص338.

تتلخص وظيفة المراقبة في كونها رقابة البرلمان السياسية على أعمال السلطة التنفيذية وقيامها بممارسة أختصاصاتها وفقاً لما خولها به الدستور. والبرلمان إنما يمارس هذه الرقابة نيابة عن الشعب، وذلك لأنه أقرب السطات تمثيلاً لهُ وأقدرها على التعبير عن إرادته[1].

وتتخذ رقابة السلطة التشريعية (البرلمان) للحكومة صوراً متعددة وهي كما يلي:

تتمثل السلطة المالية للبرلمان في تحديد حجم نفقات الدولة وإتخاذ الوسائل الضرورية لتغطية العجز المالي في الميزانية سواء عن طريق الضرائب أو طرق أخرى[2].

وكما يقوم البرلمان بسن قوانين الضرائب والموازنة العامة، في الوقت نفسه يراقب أداء صرف النفقات، والتقرير السنوي الذي يقدمه ديوان الرقابة أو المحاسبة المالية للبرلمان يبين فيه جوانب القصور أو الإهمال الذي شاب أداء السلطة التنفيذية والمخالفات التي أرتكبت خلال السنة المالية[3].

وعليه يمكن القول بأن الهيئات التشريعية تنجز مجموعة واسعة من الوظائف، فالمناقشات في الجمعيات التشريعية يمكن أن تسهم في عمليات التأهيل الأجتماعي، وتبلور تصورات النخبة والمواطنين، ليس بالنسبة للقضايا السياسية فحسب بل بالنسبة لقوانين وإجراءات النظام السياسي[4] .

1د. إسماعيل مرزة: القانون الدستوري- دراسة مقارنة للدستور الليبي ودساتير الدول العربية الأخرى، منشورات الجامعة الليبية، طرابلس، 1969، ص243.

2-د. محمد حسين: أدوات الرقابة البرلمانية في النظم السياسية، على موقع الأنترنيت www.eaddla.or

3-د. خيري عبد الرزاق جاسم: نظام الحكم في العراق بعد 2003 والقوى المؤثرة فيه، ط1، بيت الحكمة، بغداد،

4- حسن ناجي سعيد: إشكالية العلاقة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية في النظام السياسي العراقي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2010، ص18.

المبحث الثاني

تأثير النظام الانتخابي على استقرار السلطة التشريعية

يؤثر النظام الانتخابي على عمل السلطة التشريعية ، من خلال تأثيره على الاغلبية البرلمانية ، واثره على المعارضة البرلمانية وهوما نبحثه في المطلبين الآتيين :

المطلب الاول

اثر النظام الانتخابي على الاغلبية البرلمانية

يقصد بالاغلبية البرلمانية "التوجه الاعم للناخبين " وهو يرادف مصطبح الاكثرية ، وتتحقق عند حصول حزب اوتحالف سياسي على العدد الاكبر من اصوات الناخبين . ويمكن تعريف الاغلبية البرلمانية بانها : " حصول حزب او تحالف سياسي على اكثر من نصف المقاعد البرلمانية المحددة لاعضاء البرلمان " [1].

يعمل النظام الانتخابي –كما اسلفنا– الى تحويل الاصوات الى مقاعد انتخابية توزع على الاشخاص او الكتل السياسية الفائزة بالانتخابات ، وهذا بدوره يؤثر على تشكيل الاغلبية البرلمانية في البرلمان او بالعكس . ولاشك ان وجود اغلبية برلمانية متجانسة ومتوافقة ستؤثر بصورة ايجابية على عمل البرلمان ومن ثم استقرار السلطة التشريعية . وبالعكس في حالة عدم تحقق الاغلبية البرلمانية فانه ينعكس سلبا على عمل السلطة التشريعية ، ومن ثم تصبح عاجزة على القيام باختصاصاتها . فالاغلبية البرلمانية تلعب دورا مؤثرا في عمل السلطة التشريعية وبالخصوص في النظام البرلماني [2].

وقد اعتمدت اغلب الدساتير على شرط الاغلبية في اتخاذ القرارات الصادرة من السلطة التشريعية ، فقد نص القانون الاساسي الالماني الصادر سنة 1949 المعدل على هذا الشرط بقوله : " يستلزم اصدار القرار في البوندستاغ موافقة اغلبية الاصوات المعطاة ..."[3]. وكذلك نص الدستور اللبناني الصادر سنة 1926 المعدل على : " ... وتتخذ القرارات بغالبية الاصوات ..." [4]. اما دستور جمهورية العراق لسنة

---

[1] - د. صباح مصطفى المصري ، النظام الحزبي (الماهية – المقومات الفاعلية) دراسة تاصيلية مقارنة ، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ، 2007،ص230.

[2] - د. عصام سليمان ، الانظمة البرلمانية بين النظرية والتطبيق ،منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ،2010 ،42.

[3] - المادة (2/42) من القانون الاساسي الالماني الصادر سنة 1949

[4] - المادة 34من الدستور اللبناني الصادر سنة 1926

2005 فقد تبنى شرط الاغلبية في اتخاذ القرارات في مجلس النواب اذ نص على " تتخذ القرارات في جلسات مجلس النواب بالاغلبية البسيطة ..." [1] يتبين لنا من النصوص الدستورية المذكورة انفا اهمية توفر الاغلبية البرلمانية لكي تمارس السلطة التشريعية عملها بصورة منتظمة ، ويترتب على عدم تحققها تعطيل السلطة التشريعية من القيام بواجباتها الدستورية المناطة بها .

المطلب الثاني

اثر النظام الانتخابي في المعارضة البرلمانية

ان الصورة المثلى للبرلمان في الانظمة الديمقراطية تتمثل بوجود اغلبية تحكم واقلية تمارس المعارضة وتعرض نفسها بديلا عن الاغلبية في حال فشلها في تنفيذ برنامجها الانتخابي . هذه الاقلية يطلق عليها مصطلح "المعارضة البرلمانية " . وبلا شك ان غياب المعارضة البرلمانية او عدم فاعليتها يؤثر على عمل السلطة التشريعية ، وبالخصوص في مجال الرقابة على اداء السلطة التنفيذية ، وفي المقابل فان وجود معارضة برلمانية قوية وفاعلة ستعزز من مهام السلطة التشريعية في المجال الرقابي فضلا عن الاختصاص التشريعي [2].

يتأثر تكوين المعارضة البرلمانية بصورة مباشرة في النظام الانتخابي المتبع في الدولة . اذ يؤدي هذا النظام في بعض الاحيان الى تشتيت المعارضة البرلمانية واضعاها وبالتالي عدم فاعليتها في القيام بدورها الرقابي . لان وجود اغلبية برلمانية دون ان تقابلها معارضة برلمانية، يصبح البرلمان اداة او وسيلة بيد الحزب السياسي المهيمن . وتصبح السلطة التنفيذية غير خاضعة للرقابة البرلمانية كونها تتشكل من قبل الاغلبية البرلمانية .

ويمكن تعريف المعارضة البرلمانية بانها " القوى والهيئات التي تراقب العمل الحكومة وخططها ، وقد تكون من ضمن اهدافها الحلول محلها " . او" هي الفعاليات والانشطة المتمثلة بانتقاد الحكومة ومراقبة خططها وانشطتها ، ويتم ذلك من قبل القوى والهيئات التي تمثل المعارضة "

[1] - المادة 59 من الدستور العراقي
[2] - د. ابراهيم عبدالله ابراهيم ،المعارضة السياسية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2009 ، 82
[3] - سربست مصطفى رشيد ،المعارضة السياسية والضمانات الدستورية لعملها ،مؤسسة موكرياني للبحوث والنشر ، مطبعة خاني ،دهوك ، 2011، ص31.

تتمثل المعارضة البرلمانية بالاحزاب السياسية والنواب الذين لاينتمون الى الاغلبية البرلمانية ، وتمارس المعارضة كوظيفة نيابية ضمن النسق السياسي . ان وجود معارضة برلمانية فاعلة يمثل حجر الزاوية في عمل البرلمان . فالبرلمان الذي لايحتوي على معارضة قوية يتحول الى سلطة دكتاتورية تمارسها الاغلبية البرلمانية ، وتجعل السلطة التنفيذية دون رقيب او حسيب [1].

وتلعب المعارضة البرلمانية دورا مهما في الرقابة على اعمال الحكومة ، اذ تعد الاحزاب السياسية المعارضة الجهاز الرقابي الفعلي على اداء الحكومة. ان تاثير النظام الانتخابي في تشكيلة البرلمان يؤدي الى التاثير في المعارضة ، فالنظام الانتخابي الذي يعزز التعددية الحزبية يؤدي الى تكوين معارضة واسعة تتكون اكثر من حزب سياسي، بينما النظام الانتخابي الذي يؤدي الى الثنائية الحزبية ، يؤدي الى تكوين حزب حاكم وحزب معارض ، ولاشك ان اداء وفعالية المعارضة البرلمانية سوف تختلف بناء على ذلك .فالنظام المختلط يؤدي الى نتائج تختلف عن نظام الاغلبية ونظام التمثيل النسبي .

الخاتمة

بعد ان انتهينا من البحث لابد لنا من وقفة نبين فيها اهم النتائج والمقترحات التي تمخض عنها البحث

اولا : النتائج

1- للنظام الانتخابي تأثير في تشكيل السلطة التشريعية ، اذ يؤثر على التعددية الحزبية ، فاعتماد نظام الاغلبية الذي يطبق مع الثنائية الحزبية يؤدي الى تشكيل برلمان يضم اغلبية ومعارضة برلمانية . بينما يؤدي نظام التمثيل النسبي الى عدم حصول أي حزب على الاغلبية ، حيث تتحالف الاحزاب الفائزة لتشكيل اغلبية برلمانية .

2- يؤثر النظام الانتخابي على اداء السلطة التشريعية . في حالة اعتماد نظام الاغلبية فانه سيدعم الاختصاص التشريعي والرقابي في البرلمان ، بينما في نظام التمثيل النسبي فان دور البرلمان

[1] - بان علي كاظم ، المعارضة البرلمانية في النظام السياسي العراقي بعد عام 2003 ، الواقع والمستقبل ، رسالة ماجستير ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، 2013، ص9.

[2] - د. سيفان باكراد ميسروب ، فعالية المعارضة البرلمانية وتاثيرها على اداء السلطة التشريعية ، بحث منشور في مجلة جامعة تكريت للحقوق ، العدد2،ج1، 2019 ، ص16.

يكون ضعيفا من حيث ممارسة اختصاصاته التشريعية او الرقابية بسبب تعدد الاراء والاتجاهات .

ثانيا : المقترحات :

1- اعتماد نظام انتخابي يمثل النتائج الحقيقية للأصوات التي تحصل عليها الاحزاب السياسية ،مثل نظام التمثيل النسبي .لتعزيز وجود الاقليات وتقليل الفجوة السياسية .

2- اعتماد اليات فعالة لمراقبة العملية الانتخابية ، لتعزيز ثقة الناخبين بالعملية الانتخابية الذي ينعكس على حجم المشاركة فيها .

3- القيام بحملات توعية لتعليم الناخبين اهمية الانتخابات كوسيلة سلمية لتداول السلطة وتشجعيهم على المشاركة في الانتخابات

4- دعم تمثيل المراءة والشباب في السلطة التشريعية ، مما يسهم في تحسين جودة التشريع وتلبية السلطة لحاجات المجتمع .

5- تقييم دور الاحزاب السياسية ،وتشجعيهم على تحسين العمل الحزبي لكسب تأييد الناخبين

المصادر :

اولا : الكتب

1- د. ابراهيم عبد العزيز شيحا ، مبادىء الانظمة السياسية ، الدارالجامعة للطباعة والنشر ، بيروت ،1982

2- إبراهيم عبد العزيز شيحا: القانون الدستوري والنظم السياسية، الدار الجامعية، القاهرة، 1996

3- إسماعيل مرزة: القانون الدستوري- دراسة مقارنة للدستور الليبي ودساتير الدول العربية الأخرى، منشورات الجامعة الليبية، طرابلس، 1969

4- د. ابراهيم عبدالله ابراهيم ،المعارضة السياسية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2009

5- د. حسان محمد شفيق العاني: الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة، العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، 2007

6- د. حميد حنون خالد ، مباديء القانون الدستوري وتطور النظام الدستوري في العراق ،دار السنهوري ، بغداد ، 2013

7- د. جواد الهنداوي: القانون الدستوري والنظم السياسية، ط1، العارف للمطبوعات، بيروت-لبنان، 2010

8- ثروت بدوي: النظم السياسية، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1975

9- سربست مصطفى رشيد ،المعارضة السياسية والضمانات الدستورية لعملها ،مؤسسة موكرياني للبحوث والنشر ، مطبعة خاني ،دهوك ، 2011

10- د. شمران حمادي: النظم السياسية، شركة الطبع والنشر ، بغداد

11- د. صباح مصطفى المصري ، النظام الحزبي (الماهية – المقومات الفاعلية) دراسة تاصيلية مقارنة ، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ، 2007

12- خيري عبد الرزاق جاسم: نظام الحكم في العراق بعد 2003 والقوى المؤثرة فيه، ط1، بيت الحكمة، بغداد

13- د. عبد الكريم علوان: النظم السياسية والقانون الدستوري، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2010

14- د. عصام سليمان ، الانظمة البرلمانية بين النظرية والتطبيق ،منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ،2010

15- د. عصام الدبس ، النظم السياسية ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ،عمان ، 2010

16- د. فؤاد العطار ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار النهضة العربية ،1966

ثانيا : البحوث

1- د. سيفان باكراد ميسروب ، فعالية المعارضة البرلمانية وتاثيرها على اداء السلطة التشريعية ، بحث منشور في مجلة جامعة تكريت للحقوق ، العدد2،ج1، 2019

2- د. علي عبد الرزاق ، الانتخاب اهم وسائل تعبير المحكومين ، مجلة الحقوق، الجامعة المستنصرية ، العدد الاول ، السنة الاولى ، 2006

ثالثا : الرسائل والاطاريح

1- بان علي كاظم ، المعارضة البرلمانية في النظام السياسي العراقي بعد عام 2003 ، الواقع والمستقبل ، رسالة ماجستير ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، 2013

2- حسن ناجي سعيد: إشكالية العلاقة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية في النظام السياسي العراقي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2010

3- سامر حسين فاضل ، اثر النظام الانتخابي في المشاركة السياسية ،رسالة ماجستير ، جامعة بابل ،كلية القانون ، 2020

رابعا : الدساتير

1- الدستور الالماني لسنة 1979

2- دستور جمهورية العراق لسنة 2005

خامسا : المواقع الالكترونية

1- د. محمد حسين: أدوات الرقابة البرلمانية في النظم السياسية، على موقع الأنترنيت www.eaddla.or

2- من ويكبيديا الموسوعة الحرة السلطة التشريعية على موقع الأنترنيت http://arwikipedia.org

3- مشروع ادارة الانتخابات وكلفتها(ايس) الموقع على شبكة الانترنيت www.pogar.org

References

First: Books

1- Dr. Ibrahim Abdel Aziz Sheha, Principles of Political Systems, Dar Al-Jamiah for Printing and Publishing, Beirut, 1982

2- Ibrahim Abdel Aziz Sheha: Constitutional Law and Political Systems, Dar Al-Jamiah, Cairo, 1996

3- Ismail Marza: Constitutional Law - A Comparative Study of the Libyan Constitution and the Constitutions of Other Arab Countries, Publications of the Libyan University, Tripoli, 1969

4- Dr. Ibrahim Abdullah Ibrahim, Political Opposition, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, 2009

5- Dr. Hassan Muhammad Shafiq Al-Ani: Comparative Political and Constitutional Systems, Al-Atik for Book Industry, Cairo, 2007

6- Dr. Hamid Hanoun Khalid, Principles of Constitutional Law and the Development of the Constitutional System in Iraq, Dar Al-Sanhouri, Baghdad, 2013

7- Dr. Jawad Al-Hindawi: Constitutional Law and Political Systems, 1st ed., Al-Aref Publications, Beirut-Lebanon, 2010

8- Tharwat Badawi: Political Systems, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, 1975

9- Sarbast Mustafa Rashid, Political Opposition and Constitutional Guarantees for Its Work, Mokriani Foundation for Research and Publishing, Khani Press, Dohuk, 2011

10- Dr. Shamran Hammadi: Political Systems, Printing and Publishing Company, Baghdad

11- Dr. Sabah Mustafa Al-Masry, The Party System (Essence - Effective Components) An Authentic Comparative Study, Modern University Office, Alexandria, 2007

12- Khairy Abdul Razzaq Jassim: The Governing System in Iraq after 2003 and the Influential Forces in It, 1st ed., Bayt Al-Hikma, Baghdad

13- Dr. Abdul Karim Alwan: Political Systems and Constitutional Law, 1st ed., Dar Al-Thaqafa for Publishing and Distribution, 2010

14- Dr. Issam Suleiman, Parliamentary Systems between Theory and Practice, Al-Halabi Legal Publications, Beirut, 2010

15- Dr. Issam Al-Debs, Political Systems, Dar Al-Thaqafa for Publishing and Distribution, Amman, 2010

16- Dr. Fouad Al-Attar, Political Systems and Constitutional Law, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, 1966

Second: Research

1- Dr. Sivan Bakrad Mesrob, The Effectiveness of Parliamentary Opposition and Its Impact on the Performance of the Legislative Authority, Research Published in Tikrit University Journal of Law, Issue 2, Part 1, 2019

2- Dr. Ali Abdul Razzaq, Elections are the most important means of expression for the governed, Journal of Law, Al-Mustansiriya University, Issue 1, Year 1, 2006

Third: Theses and Dissertations

1- Ban Ali Kazim, Parliamentary Opposition in the Iraqi Political System after 2003, Reality and Future, Master's Thesis, College of Political Science, University of Baghdad, 2013

2- Hassan Naji Saeed: The Problem of the Relationship between the Legislative Authority and the Executive Authority in the Iraqi Political System, Unpublished Master's Thesis, College of Political Science, University of Baghdad, 2010

3- Samer Hussein Fadhel, The Impact of the Electoral System on Political Participation, Master's Thesis, University of Babylon, College of Law, 2020

Fourth: Constitutions

1- The German Constitution of 1979

2- The Constitution of the Republic of Iraq of 2005

Fifth: Websites

1- Dr. Muhammad Hussein: Parliamentary oversight tools in political systems, on the website www.eaddla.or

2- From Wikipedia, the free encyclopedia, the legislative authority on the website http://arwikipedia.org

3- Election Management and Cost Project (ACE) on the website www.pogar.org